

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد الأستاذ محمد كامل النحاس وكيل وزارة التربية والتعليم المساعد للشئون الثقافية بحضور المهرجان الرياضى الألماني الثالث الذى سيقام بمدينة ليزيخ بألمانيا الشرقية فى المدة ما بين ١٣ و ١٦ أغسطس سنة ١٩٥٩ وذلك على نفقة حكومة ألمانيا الشرقية ، على أن يكلف بزيارة مكتبي البعثة فى كل من ألمانيا الغربية وألمانيا لدراسة المسائل الخاصة بالبعثات فى هذين البلدين وذلك لمدة أسبوعين .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ المحرم سنة ١٣٧٩ ( ٢٦ يولييه سنة ١٩٥٩ )

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٩٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص للدكتور صلاح الدين محمد سلامه الأستاذ المساعد بكلية الطب بجامعة القاهرة وكبير مفتشى جمعية فتیان الكشافة بالاشتراك فى المؤتمر الكشفى المزمع عقده فى نيودلهى فى المدة من ٢٨ يولييه إلى ٥ أغسطس سنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للدكتور صلاح الدين محمد سلامه الأستاذ المساعد بكلية الطب بجامعة القاهرة وكبير مفتشى جمعية فتیان الكشافة بالاشتراك فى المؤتمر الكشفى المزمع عقده فى نيودلهى من ٢٨ يولييه إلى ٥ أغسطس سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ المحرم سنة ١٣٧٩ ( ٢٦ يولييه سنة ١٩٥٩ )

جمال عبد الناصر

مادة ٢ - تحتسب نفقات بدل السفر لأعضاء الوفد على الوجه التالى:

١٠ للسيد رئيس الوفد ، خلاف أجرة المبيت التى تحتسب على نفقة الحكومة .

١٠ للاعضاء .

٦ للسكرتيرية .

مادة ٣ - يخصص مبلغ ٢٨٠٠ ( جنيه مصرى ) للسيد رئيس الوفد للمعرف على نفقات الحفلات وتعيين سكرتارية محلية ويخصم بما يصرف من هذا المبلغ على المصروفات الغير منظورة .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ المحرم سنة ١٣٧٩ ( ٢٤ يولييه سنة ١٩٥٩ )

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٩٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن سفر السيد الأستاذ محمد كامل النحاس وكيل وزارة التربية والتعليم المساعد للشئون الثقافية لحضور المهرجان الرياضى الألماني الثالث بمدينة ليزيخ وذلك على نفقة حكومة ألمانيا الشرقية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛